

2014 سنة إضافية.. في ذاكرة مفقودي الحرب

إلهام برجس | الجمعة 26/12/2014



لا تعود السنون قادرة على دفن قضايا التعدي والظلم، ما دامت أبواب الذاكرة مفتوحة على مصرعيها. وهكذا، لم تستطع سنون السلم الركيك، من إقبال ملف المفقودين في الحرب الأهلية اللبنانية. لم تكلّ لجنة الدفاع عن أهالي المخطوفين والمفقودين في لبنان وجمعية دعم المعتقلين والمنفيين اللبنانيين (سوليد) عن العمل الجاد لتحصيل حقوقهم. ويمكن القول إن عام 2014 شهد قفزة كبيرة في هذا الإطار. ليتوج جهد الأهالي وكل الجمعيات الداعمة لهم بنتائج واسعة الإطار، تطال الواقع الحقوقي في لبنان وليس فقط حقوق الأهالي.

"قرار تاريخي" لمجلس شوري الدولة

بتاريخ 3-4-2014 أصدر مجلس شوري الدولة قراراً كرس من خلاله حق المعرفة لذوي المفقودين والمخفيين قسراً في لبنان. بموجب القرار المذكور أبطل مجلس شوري الدولة قرار الحكومة الضمني برفض تسليم ملفات التحقيق التي أنجزتها لجنة الـ2000. وكان سبق أن طالب كل من سوليد ولجنة الأهالي الحكومة بتسليم الملف، غير أنها التزمت الصمت، ما يعد رفضاً ضمناً استدعى إبطاله.

وللقرار الصادر عن مجلس شورى الدولة قيمة كبيرة على صعيد مفهوم الحق بالمعرفة، الذي لا يزال غير مشرع في النصوص القانونية اللبنانية، في ظل عدم إقرار قانون الحق بالوصول الى المعلومات. وقد كرس القاضي الإداري حق المعرفة على أنه "حق طبيعي" يرتبط بالإنسان بغض النظر عن التشريعات. وهو بالإضافة الى ما تقدم قد ربط هذا الحق بالنسبة لأهالي المفقودين بـ"الحق بحياة كريمة ومدفن لائق وحق العائلة باحترام الاسس العائلية وجمع شملها وحق الطفل بالرعاية الاسرية والعاطفية والحياة المستقرة".

الإعتراف العسير بالحقوق

لم يكن القرار القضائي خاتمة معانات دامت 15 عاماً بين الأهالي والحكومات المتعاقبة. فحكومة سلام لم تقبل قرار مجلس شورى الدولة بصدر رحب، وذهبت نحو الطعن الذي تقدمت به في 6-5-2014. وقد تذرعت الدولة بمخاطر أمنية تحيط بإعادة فتح ملفات الحرب الأهلية من خلال تسليم نتائج التحقيق، لتطالب بوقف تنفيذ قرار مجلس شورى الدولة.

محاولة الدولة الإستمرار بطمس الحقائق باءت بالفشل. وأصدر مجلس شورى الدولة قراراً حصن من خلاله قراره الأول. ففي تاريخ 11-6-2014 أصدر الأخير قراره ببرد الطلب المقدم من الدولة والرامي لوقف التنفيذ. ويكون بالتالي القاضي الإداري قد كرس حق الأهالي بالحصول على نسخة عن "كامل ملف التحقيقات".

بالرغم من تكريس حق المعرفة للأهالي من قبل القاضي الإداري، إلا أنّ الحكومة استمرت بالإمتناع عن التنفيذ. على هذه الخلفية عمدت كل من سوليد ولجنة الأهالي ومجموعة من الجمعيات والفعاليات الداعمة الى إطلاق حملة "زورونا في دوام الأهالي". حملت الحملة شعار "حكمت محكمة الدولة..نفذي يا دولة". في اليوم الأول من الدوام، أي 18-9-2014 منع الأهالي من الإقتراب من السرايا الحكومية، وتعرضوا للعنف في بعض الأماكن. غير أن رئيسة لجنة أهالي المفقودين والمخطوفين تمكنت في النهاية من دخول السرايا الحكومية لتخرج بتعهد من رئيسة مصلحة الديوان ميرفت عيناني مفاده أن الملف سيسلم الى الأهالي قبل 22 من الشهر نفسه. وهكذا كان، حيث إستلم الأهالي بتاريخ 20-9-2014 صندوقاً يحتوي على كامل ملف التحقيقات.

النضال مستمر

بالرغم من أن الأهالي تأكدوا عند تسلمهم الصندوق أن "التحقيقات لم تجر، أو لم تجر كما يجب". وقد وجدوا في الملف، توثيقاً وسرداً "أشبه بالخبريات"، وتطابقاً بين الوثائق لناحية "عدم وجود معلومات". بالرغم من هذا الواقع، إلا أن الأهالي تعاملوا مع هذا الصندوق كبداء بينة أو شعاع نور قد يصل بهم الى مرحلة جديدة من المعرفة.

في 16-12-2014 قام أهالي بتسليم الصندوق الى الصليب الأحمر الدولي. "اننا نسلمكم قصة علاقتنا مع دولتنا التي صارت قصة حياة كل منا" قالت حلواني في حفل التسليم. أما المرحلة التالية بالنسبة للصليب الأحمر الدولي الذي سبق أن جمع 1700 مقابلة مع أفراد عائلات المفقودين، هي مرحلة جمع عينات الحمض النووي DNA من العائلات. هذا الأمر يستدعي تعاوننا من قبل الدولة عبر الموافقة على مشروع بنك الحمض النووي.

رهان 2015

ستقوم اللجنة الدولية للصليب الأحمر بوضع نسخة مبسطة عن المشروع المذكور بين يدي مجلس الوزراء. كما سيقوم مدير اللجنة بيتر مور بتقديم المشروع الى رئيس مجلس الوزراء خلال شهر كانون الثاني من عام 2015. بالإضافة الى ما تقدم، فإن الدولة ملزمة في إطار تقديم حق المعرفة للأهالي، ليس فقط بالموافقة على مشروع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بل أيضاً هي مطالبة بإنشاء هيئات متخصصة تعمل للكشف عن مصير المفقودين. كما أنها مطالبة بإقرار القوانين المتعلقة بالحق بالوصول الى المعلومات، والقانون المنجز من قبل أهالي المفقودين والمخطوفين بالتعاون مع المركز الدولي للعدالة الانتقالية الهادف الى تكريس حق المعرفة. مشروع القانون الأخير المعروف باسم "مشروع قانون محي الدين حشيشو"، تحول الى إقتراح قانون بعد تبنيه من قبل النائبين غسان مخيبر وزياد القادري بتاريخ 16-4-2014، على أمل أن تتم دراسة القانون وإقراره خلال العام الجديد.